الدرس 21 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. اصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب طواف النساء مع الرجال. وقال لي عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن - 00:00:00

ملعب من شأن النساء الطواف مع الرجال. قال كيف يمنعهن وقد طافن نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما عليه قلتها بعد الحجاب يوم قبل. قال الى عمري لقد ادركته بعد الحجاب. قلت كيف يخالط يخالطنا الرجال - 00:00:30

طالما لم يكن يخالطنا لم يكن لم يكن يخالطنا. كانت عائشة رضي الله تعالى عنها تطوف تطوف حجرة من الرجال. لا تخالط لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقي نستلموا يا ام المؤمنين. قالت عنك وابت وكن يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع - 00:00:50

ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمنا حتى يدخلن واخرج الرجال وكنت اتي عاشت ان انا وعبيد ابن عمير وهي مجاورة في جوف في جوف زبير قلت وما حجابهم؟ قال في قبة تركية عائشة وما بيننا وبين غير ذلك رأيت عليها درعا موردا. حدثنا اسماعيل - 00:01:10

قال حدثنا ما لك عن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه - 00:01:36

يوصل لقد شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة. فطفت ورسول الله صلى الله حينئذ يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور - 00:01:46

باب الكلام في الطواف حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سليمان نحو ان الطاووس اخبره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشيء غير ذلك - 00:02:03

النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال خذه بيده بابوي اذا رأى سيرا او شيئا يكره في الطواف قطعه. حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمان نحو الان طاؤوس عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي - 00:02:23

لما رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه. باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك. حدثنا قال حدثنا قال يونس قال ابن شهاب حدثني حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه واخبره ان ابا بكر الصديق رضي - 00:02:37

انه بعثه في الحجة التي امره عليها امره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع. قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن يؤذن في الا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عن الاغنية. باب اذا وقف في الطواف وقال - 00:02:57

تقام الصلاة ايدفع عن مكانه. اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه ويذكر نحوه عن ابن عمر. وعبدالرحمن ابن ابي بكر رضي الله تعالى عنه باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم سبوعه ركعتين - 00:03:22

لسبوعه والركعتين وقال النافع كان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يصلي لكل سبوع ركعتين وقال اسماعيل ابن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة ركعتين طواف فقال السنة افضل. لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط الا صلى ركعتين. حدثنا قتيبة ابن - 00:03:39

سعيد حدثنا سفيان العمرو سألنا ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقع رجلا واتيه في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة قال قدم رسول الله صلى صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام اولو المقام ركعتين يطاف بين الصفا والمروة وقال قد كان لكم في رسول الله - 00:04:01

اي اسوة حسنة قال وستجاب ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال فقال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة. باب من لم يقرب لم يكن من لم يطلب الكعبة ولم يطف ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد طواف الاول. حدثنا محمد ابن - 00:04:21

ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى ابن عقبة قال اخبرني قريب عن ابن عن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف ووسع بين الصفا والمروة. ولم يقرب ولم ولم يقلبوا كعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة - 00:04:44

باب وصلنا ركعتي الطواف خارجا من المسجد. فصلى عمر رضي الله تعالى عنه خارجا من الحرم. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن محمد بن عبد الرحمن عن عروته عن زينب عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدث - 00:05:04

محمد ابن حرب حدثنا ابو مروان يحيى ابن ابي زكريا. الغسان يعني هشام عن عروته عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها. زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله في مكة واراد الخروج ولم تكن ام سلمة طافت بالبيت وارادت الخروج فقال لها رسول - 00:05:24

الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون. ففعلت ذلك فلم تصلي حتى خرجت. باب من صلى ركعتين الطواف خلف المقام. حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو ابن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول قدم النبي - 00:05:44

صلى الله عليه وسلم فطاف البيت سبعة وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا قد قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. باب الطواف بعد الصبح والعصر. وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:06:06

ثم يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد الصبح فركب حتى صلى الركعتين بطواء. حدثنا الحسن بن عمر البصري قال حدثنا يزيد ابن زريع الحبيب عن عطايا رضي الله تعالى ان ناسا طافوا بالبيت بعد صلاة الصبح ثم قعدوا - 00:06:24

الى المذكر حتى اذا طلعت الشمس قاموا يصلون فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها قعدوا حتى اذا كان في الساعة التي تكره فيها الصلاة قاموا يصلون حدثنا إبراهيم المنذر حدثنا أبو زمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله أن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال سمعت - 00:06:44

النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها. حدثني الحسن بن محمد هو الزعفراني قال حدثنا عبيدة ابن حميد قال حدثني عبد العزيز ابن رفيقات رأيت عبد الله ابن الزبير رضي الله تعالى عنهما يطوف بعد فجره ويصلي ركعتين. قال عبد العزيز ورأيت عبد - 00:07:04

عبدالله بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر ويخبر ان عائشة رضي الله تعالى عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل بيتها الا صلاها. باب مريض يطوف راكبا - 00:07:24

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام البخاري ترى باب طواف النساء مع الرجال. وقد على هذا؟ قال البخاري باب طواف النساء مع الرجال اي حكمه - 00:07:38

فشل ان المرأة مأمورة الا تزاحم الرجال ولا تلتصق بهن ولا تلتصق بهم وانما تباعدهم وتبتعد عنهم وكذلك لا يجوز الرجل ان يزاحم المرأة ان يزاحم المرأة او ان يلتصق بها فان هذا من من الامور المحرمة - 00:07:58

سواء كان في حج او في عمرة او في سوق او في اي غيره من الاماكن فلا للنساء ان يزاحمن الرجال ولا يجد الرجال ايضا ان يزاحموا النساء وعلى هذا اذا طاف النساء والرجال - 00:08:24

فان السنة ان تحتجر المرأة عن الرجال اما ان تكون في حيز في حي زرع لهم ويهيأ مكان تطوف المرأة بعيدة عن الرجال ويكون الرجال قريب من من الكعبة وهن وراء ذلك فهذا حسن - 00:08:39

واما ان تزاحم المرأة الرجال وتلاصق بهم فهذا محرم ولا يجوز. ولا شك ان ما تطلبه من القربة وطاعة الله الجلد لا ينال بهذا بل هذا امر محرم فتبتعد عن الرجال ولا تلتصق بهن. وطواف النساء من الرجال يحتمل اي طواف ذي وقت واحد - 00:08:56

او طواف للكثات ومتزاحم ومتزاحمون. اما طواف في وقت واحد فهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم واطاف نساؤه صلى الله عليه وسلم في وقت واحد وليس بعد طوافهن في وقت واحد لهن يزاحمن الرجال ويلتصقن بالرجال بل - 00:09:18

النساء كن يطوفن على النبي صلى الله عليه وسلم وكان يطوفن بالليل حتى لا يراهم الرجال كما فعل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك اذا طافت المرأة مع الرجال فانها تحتجر عنه. بمعنى تجعل مكانا لها خاصا لا يزاحمها فيه الرجال - 00:09:39

قال هنا وقال عمرو ابن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج عمرو عليه والفلاس ومن شيخ البخاري وان كانت صورته معلق فهو على ايصال لانه من مشياخه. قال ابن جريج اخبرني عطاء اذ منع ابن هشام النساء طواف. وهذا هو ابن هشام - 00:09:57

اخو هشام عبد الملك او احد ابناء بني امية انه منع الطواف مع الرجال. قال كيف يا ابن؟ قالت عائق مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال - 00:10:16

وكأن ابن هشام منعهن ان يطوفن في وقت واحد وقد ذكر ابراهيم النخعي انه الخطاب رضي الله تعالى عنه كان يمنع النساء ان يطوفن مع الرجال بمعنى ان يزاحم الرجال لكن اسناده منقطع فكان ورأى رجلا يطوف الى النساء فضربه فضربه بدرته رضي الله تعالى عنه هذا هو الحق - 00:10:31

ان الرجل الذي يدخل من النساء انه يمنع فيبكر النساء ان يطوفن جميعا بمعنى ان يكون هناك نساء يطوفن وحدهن او يطوفن معنا انهن يكون في طريق وفي ممر لهن تلتصق المرأة بالمرأة لا حرج في ذلك. واذا دخل بينهن الرجل فانه يؤدب ويمنع من - 00:10:55

يزاحمهن في ذلك وليس معناه انه يفرغ الطواف كله من الرجال بمعنى ان يكون النساء في مقدمة الطواف والرجال في متأخره او يكون للنساء مكانا خاص يطوفن به وهذا قد قد يتيسر ليس ليس بمستحيل او ليس بمعجز فيمكن ان يكون هناك مكان يطوف به النساء وحده - 00:11:15

والرجال كلهن وحدهن. ويجعل هناك ملتقى يلتقي به الرجال والنساء حتى اذا كان هناك ازواج واهل حتى لا يضعن نسائهم وان كان يخاف يخشى على نفسه وعلى بناته فانه يطوف من وراء الناس ولذلك كانت ام سلمة تطوف من وراء الناس - 00:11:40

ويشاكي مع انها لا تزاحم الرجال ولا تضيق على الطائفين فجعل الله انه هو من منع وجاء لخالد عبد الله القسري انه اول منع النساء يطوفن مع الرجال فليس هذا بدعة من القول ليس محدثا فقد فعله امراء في القرن الاول منعوا النساء من مزاحمة الرجال ومنعوا الرجال ايضا من مزاحمة النساء - 00:11:57

وهذا الذي اراده البخاري اراد الوقت ليس هناك دليل على منعم يطوف الرجال والنساء في وقت واحد وليس المعنى ان يجعل للنساء على حدة والرجال كانت على حدة قال هنا قال بعد ذلك - 00:12:19

وقال وقاف النساء مع الرجال قلت ابعد الحجاب او قبل؟ قال يا عمري لقد ادركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطني الرجال قالوا لم يكن يخالط الرجال لم يكن يخالط كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال - 00:12:36

لا تخالطهم بمعنى هجرة ان جاءت لها من يحوط بها ويمنعها من مخالطة الرجال. بمعنى يكون معها محارمها او آآ رجالهم محارمها يمنعن يمنعن الرجال من القرب منها فهذا بمعنى تطوف حجرة - 00:12:51

اي ممتنعة ما هناك ما يمنعه من مخاطر الرجال فقالت امرأة انطلقي نستلمي يا ام المؤمنين. قالت انطلقي انطلقي عنك وابت بمعنى انها ابت لان في استلام الركن الاسود ما يدعو الى المزاحمة وماسة الرجال للنساء وهذا امر منكر. قال وابت يخرجن متنكرات يخرجن - 00:13:09

بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت كلهن حتى يدخلن واخرج الرجل واخرج الرجال وكنت وكنت اتي عائشة انا انا

وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف تبيح قلت ما اوبا حجابها؟ قال هي في قبة تركية - 00:13:32
لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك. ورأيت عليها درعا موردا. بمعنى عليها شيء ثيابا معصرة ويدل على جواز لبس النساء المعصفر حال احرامهن حال احرامهن يقولن ولا حرج في ذلك. وان كانت غير محرمة فالجواز من باب اولى. وقد نقل غير واحد الاتفاق انه - 00:13:51
ولا يجوز للاحرار ان يرون آآ نقل ذلك القاضي عياض وغيره انه لا يجد الرجل ان يرى آآ حجب عظام ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز المرأة ان تبدي شيئا منه ولكن الصحيح - 00:14:16
ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز لهن كسائر النساء ابدأ بشيء من مفاتنهن وان معنى تحريمهن للرجال ليس تحريم اه تحريم اه نسب او حرمة معنى انها تكون يكن محارم لهن وانما المعنى - 00:14:31
تحريم النكاح فهن امهات المؤمنين بمعنى انه يحرم على الرجال ان ينكحن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم على كل حال نقول هذا الحي يدل ان العشر كانت اذا طالت مع الرجال تطوف حجرة فلا تخاطب ولا تزاحمهم - 00:14:51
وايضا دليل على انه يجوز ان يطهر الجواد والنساء في وقت واحد بشرط الا يختلطوا ولا يلتصقوا هذا بهذه من يحتج بجواز الاختلاط على اختلاط النساء والرجال نقول هذا احتجاج باطل - 00:15:08
فالاختلاط الذي ينبني عليه الملاصقة والملازقة. هذا محاولة للزواج الحج او في غيره والمخاطقون الالتقاء في ممر او في طريق دون ان يكون هناك مماسه او ملاصقة فهذا يقوم على الضرورة والحاج - 00:15:21
والا الاصل المرأة لا ترى الرجال والرجال لا يرون لا يرين لا يرون المرأة. والا ما دعت الحاجة اليه والمرأة كلها عورة سواء في حق او في غيره. قال بعدك حدثني اسماعيل وابنه حدثنا اسماعيل ان - 00:15:37
ابي اويس قال حدثنا ما لك عن محمد بن عبد الرحمن نوفل يتيم عروة يسمى هذا يتيم عروة عن رجل الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:55
قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي بوراء الناس وانت راكبة فطفت يصلي الى جانب البيت وهو يقرأ بالطول والكتاب والسورة وسلم امرها النبي صلى الله عليه وسلم تطوف ورأى الناس وهي راكبة - 00:16:10
لا تكون في اخر صفوف النقاط حتى لا تؤذي الناس بدابتها واما اذا ظامت وهي دون التركب فانها تطوف دون ان تزاحم الرجال كده نقول للمرة اذا طافت البيت ان لا تبتعد عن الرجال وعن مساعدة الرجال والتساقط بالرجال - 00:16:27
ولا يجوز الرجل ايضا ان يطلب من النساء ويزاحمهن على في طوافهن بل يبتعد الرجال النساء والنساء من كانت معه امرأة هو توفي يجعل زوجته امرأته بين يديه حتى يكونوا في ملأة او في منعة من ان يمسها رجل لا تحل او لا يحل لها - 00:16:46
قال باب الكلام للطواف. اراد البخاري بهذا ان الكلام جائز. وان المغطاة يتكلم في حاجته ومصلحته فيما يباح له وان الطواف اه وان كان اه قال ابن عباس فيه انه صلاة رضا بالكلام فيه فهو محل اجماع انه يجوز الكلام في الطواف - 00:17:07
واخا ولا يشترط طفل لا يتكلم الا بالقرآن وبالذكر والدعاء بل يجوز ان يتكلم بما هو مباح مباح او طاعة او قربة يجوز ذلك كله ان ينشغل حال طوافه بما يقربنا الله عز وجل - 00:17:28
وحديث ابن عباس الذي عند الترمذي وغيره انه سبق انه قال انما انما ان الطوابيت كالصلاة فهو حديث موقوف عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وقد اخذ بعضنا هذا الحديث ابن عباس ان توضيت صلاته بالكلام اخذ منه بعضهم انه لا يجوز ان يأكل ويشرب في صلاته وقد ثبت ان يكتب شيبة ان ابن - 00:17:44
عباس شرب وهو يطوف امر بماء وهو يطوف وشرب. هذا يدل على جواز الشرب للطائف. وجواز لا آآ ان يشرب حال طوافه ولو اكل تمرا كصائم وهو يطوف لا حرج عليه بذلك - 00:18:07
وحديث ابن عباس الذي منع منه انه قد شبه طلاب البيت صلاة نقول هو حديث موقوف وهو يدل على ان الطائف فيه الصلاة في

عبادة وليس معناه انه كالصلاة بجميع احكامه - 00:18:24
فهناك مخالفة للطه والصف بفروق كثيرة. فالطائف لا يستقبل القبلة والمصلي يستقبلها. الطائف يشترط له على الصحيح ان يغطي عاتقيه او على رفيقه والطائف قد يطوف وهو مبديا لصدره كاملا ولا يلزمه ان يغطي عاتقيه وانما تغطيته عن عاتقيه سنة. آآ الطائف يتكلم والمصلي لا يتكلم - 00:18:36
آآ الطايف يتحرك يذهب يده اليسرى والمصلي يمنع ويحرق كثيرة فهناك فروق كثيرة بين الطائف وبين المصلي فالصحيح عدم قياس الطواف على الصلاة من جهة الاكل والشرب قال حجاج ابراهيم موسى حجاج الصلاة لابن جريج اخبرهم قال ان طاووسا يحفره عن ابن عباس الذي لقاؤه مر وهو طوب الكعبة - 00:19:00
انسان ربط يده الى انسان بسيف الى انسان بسير او بخيط او بشيء آآ او بشيء غيره فقطع النبي وسلم بيد ثم قال بيده هذا الحديث فيه انه لا يجوز ان يربط يده بيد اخيه حال الطواف - 00:19:25
وذلك لما فيه من الابي ومضايقة المسلمين واذية الطائف فيمنع من ذلك من باب ان يدفع النفس الاذى ومن باب ايضا ان يدفع الاذى عن غيره فاذا ربط اسناده بيد صاحبه ضيق على المسلمين فلا يتجاوز هذا حتى يتجاوز الاخر. وقد يدخل بينهما او يدخل بين اثنين - 00:19:41
بهذا الخيط. وايضا انه قد يسحب بقوة فيضر صاحبه بهذا الخيط وبهذا القيد. وانقذه بيده فيمسك يده وقده بها فان فان القيام باليد يستطيع القائد ان يفك اليد ويستطيع ان يكون فيها السعوديون بخلاف الخيط والحبل - 00:20:03
فانه يتأذى به المقود والقائد قال البعض اذا رأى سيرا او في اقامة الطواف قطع هذا دليل على ان المنكر ينكر سواء في الطواف او في غيره والنبي صلى الله عليه وسلم عندما رأى هذا المنكر وهو انه يقول في سينما في طور الاذى امر بقطعه فما كان في اصل مباحا وانكره النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:23
فما كان محرما في غير الطواف فان انكار الطواف اشد حرمة من رأى امرأة متبرجة انكر عليها والراب من رأى لابسا لتميمة او معلقا تميمة انكره ايضا وانكر عليه من رأى يفعل منكرا انكره من رأى من يسمع شيئا محرما كره منكره - 00:20:42
بكلام باطل انكر عليه فهذا من افضل القرب ايضا ان ينكر حال طوافه قال باب من يطوف بالبيت عريا باب يطوف لا يطوف بيت عريان ولا يحج مشرك حددها ابن كثير حدث الليل عن يونس قال ابن شهاب حديث حميد ابن عبد الرحمن ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق بعثه في الحجة التي امره امر عليه وسلم - 00:21:02
في رهطه يؤدب الناس الا لا يحج على المشرك ولا طول البيت عريان. هذا الحديث يدل على تحريم طواف العلم هذا محل اجماع لا يجوز لمسلم ان يطول بيت عريان. ولا يمكن من ذلك لا يجوز ولا يمكن. فلو جاءنا مجنون اراد يطوف عريان او جاءنا - 00:21:25
ضالته الا امنعه من ذلك ولا يمكن ان يطوف عريانا. كذلك وما هو اعظم للعريان طواف المشرك. فيجب على المسلمين ان لا المشركين من التوبة لله عز وجل الذي يظهر الشرك والكفر بالله عز وجل لا يجوز له ان يدخل الحرم ولا يجوز ان يطلب المسجد الحرام - 00:21:46
فالمشركون يحرم عليهم دخول المسجد الحرام. وهذا لمن تبين شرك وظهر كالروافض لعنه الله الواجب ان لا يمكن الدخول للمسجد الحرام لان شركه قد ظهر فهم يدعون ال البيت ويذبحون له ويتقربون له بل يعتقدون في ائمتهم - 00:22:06
فيعتقد في الله الجذر بيته ومن جهة الوهيته. مثل هؤلاء لا يمكنون بيت ولا دخول المسجد الحرام لان الله يقول انما المشرك يجلس فلا يقرب المسلم بعد عالم هذا. والنبي صلى الله عليه وسلم عندما ذهب بعد ابا بكر بصورة براءة - 00:22:26
كان فيها والا يطوف بالبيت مشرك. فاذا فاذا كان العريان يمنع فمن باب اولى المشرك ان يمنع. وهذا محل اتفاق واجماع بين المسلمين. قال باب اذا وقف الطواف اي ما حكم الطواف؟ هل يشترط الطواف؟ الموالاة بين اشواط؟ نقول الاصل الاصل - 00:22:45
يطوفوا متواليا والا يفرق بين اشواط طوافه. لكن لو احتاج ان يقف يسيرا ان ينام قليلا ان يبتعد الى فكان اخف زحاما فلا حرج في ذلك. قال عطاء في من يطوف وتقام تقام الصلاة او يدفع من مكانه اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه - 00:23:05

وهذا يدل انه يبني لا يستأنف بمعنى لو طاف نصف شوط ثم اقيمت الصلاة صلى ثم بنى من المكان الذي الذي انتهى اليه ولا ولا يغلقوا اعد الطوء الشوط كاملا. كذلك لو زوحم فخرج المكان الى الخط نقول يكمل من حيث انتهى. ولا يستأنف الشوك. فهذا - 00:23:25

الوقت اليسير وهذا الوقف اليسير لا تضر ولا تقطع البولات لكن اذا طاف شوطا وبعد عشر ساعات طاف شوط اخر نقول هذا اما يقطع الموالاة فيعيد من اوله لانه طاف سبعة اشواط فلابد ان يطوف كما طاف النبي وسلم سبعة اشواط ويكون الطواف متواليا لا يفصل بينهما - 00:23:49

لكن لو فصل بنصف ساعة بناء ساعة او ان نام فيها وارتاح فيها ثم قام فقل لا حاجة لك لعدم الدليل على الاشتراط الموالاة بين الاشواط. قال باب قال عطاء - 00:24:09

قال وذكر نحو عن ابن عمر وعبد الهادي يكره قال باء باب صلاة ركعتين اسلم بعد سبعة اشواط والسنة لمن يصلي ركعتين. هذا لكل اسبوع كل اسبوع ركعتان يصليها الطائف. وان شاء - 00:24:25

اشباع وجمع آآ نوافلها بمعنى ان يطوف اربعة عشر شوطا ويصلي بعد ذلك اربع ركعات بنية كل اسبوع ركعتين في كل اسبوع ركعتان هذه نيته لو طاف اكثر من ذلك سبعة طاف مثلا ثلاث اسابيع آآ اسبوعات فانه يجعل لكل اسبوع يجعل له - 00:24:49

ركعتين ركعتين ركعتين وهكذا قال يصلي لكل لكل سبوع ركعتين من سبعة اشواط. وقال الزهري بن عطاء يقول تجزئه المكتوبة بركعي الطواف. فقال افضل ولا شك ان السنة افضل بان يجعل الاسبوع صلاة تخصه لكن لو وافق فراغ بالاسبوع - 00:25:13

صلاة فريضة ونواها بذلك نقول لا حرج فان الادنى يدخل في الاعلى الادنى يدخل في الاعلى لكن الاكل والافضل السنة ان اجعل لطوافه ركعتين تخصه. ولو وافق يعني دخوله وقت وقت طاطا ودخل وقت الفجر واراد - 00:25:36

يصلي راتبة الفجر ونواها بنية الراتبة وركعتي الطواف نقول يجزي عنه ذلك ايضا كان المقصود ان يصلي بعد كل اسبوع ركعتين سواء كانت راتبة او كانت دافلة تنفلا مطلقا فيجوز ذلك - 00:25:56

قال الزهري فقصر اسبوع قط الا صل ركعتين. ثم ذكر قال حدثنا قتيل بن سعيد ادى سفيان بن عمرو وابن دينار. سألنا تبدأ عمر ايقع الرجل على امرأته في العمرة قبل ان يطوف بين سمره؟ قال قد اسلم طرف البيت والصفا قام البيت - 00:26:14

تبعه ثم صلى المقابر وكيف وقوم يصلون وقال لقد كانكم برسول الله اسوة حسنة وهذا يدل على عظيم عتق اهل العلم واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعلى عظيم تمسك بسنة النبي صلى الله عليه وسلم. فابن عمر جعل فعل الله هو الاصل وهو الحجة - 00:26:33

والنبي طاف بالبيت وصلى ثم قال لقد كان في رسول الله اسوة حسنة. ولا شك ان من طاف في عمرته سبعة اشواط لا يجوز له ان يأتي اهله الا بعد فراغ بعمرته. الا بعد فراغ عورته. وعلى خلاف النبي في مسألة السعي هل هو ركن او سنة او واجب في العمرة - 00:26:54

الصحيح ان السعي ركن في العمرة. فلا بد ان يسعى ثم بعد ذلك يجوز له ان يأتي اهله. اما اذا اتى اهل القبر فالصحيح ان عمرته فاسدة ويلزمه شاة ويلزمه ان يأتي بعمرة جديدة من الحلم - 00:27:16

قال باب من قال هنا قال وسألت شعبي قال لا يقرب امرأة حتى يطلبها ثمانها الصحيح لا يقرأه حتى يطوف بين صبره. اما في الحج فيجوز له اذا كان قاربا - 00:27:36

او كان متمتعا يجوز له ان يأتي اهله بعد طواف الافاضة ولو اخر السعي لان طواف الافاضة اذا طاف ورمى فقد حلل الكل في حتى النساء واما في العمرة فان العمرة لها ركنان - 00:27:53

هما الطواف والسعي وقبل ذلك الاحرام من الميقات او الاحرام نية الدخول في النسك قال انا لك باب من لم يطرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع من الطواف الاول. هذه مسألة مسألة هل السنة في - 00:28:13

في ايام منى ما قبل ايام التشريق ان يأتي ان يأتي الحرم ويصلي فيه نقول هذا جائز من تقدم في مجيئه الى مكة للحج فاتى اليوم

الخامس والرابع والسادس وطاف وسع وهو متمتع فلا حرج - 00:28:33
لم يأتي البيت بعد ذلك وان وان يتطوع بالطواف وان يتطوع نسخة البيت لا حرج ذلك. واما في ايامنا فالنبي صلى الله عليه وسلم في ليالي منى لم يتجاوز بنا. وانما كان ماكيا بها صلى الله عليه وسلم حتى نفر منها. وعلى هذا نقول من كان في منى - 00:28:50
وله مكان مهيأ ليس من السنة لك ان تذهب الى الحرم. بل السنة والافضل والاحب الى الله ان تبقى ايام من ليالي التشريق ان تبقاها في في منى ولا تخرج الى الكعبة. والنبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل لم يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم انما خرج - 00:29:11
الى الى الكعبة في يوم في يوم الحج الاكبر اليوم العاشر وطاف وسعى ثم ذهب الى ولم يرجع ذلك الى البيت الا في طواف الوداع. قال حدثنا محمد ابن ابي بكر - 00:29:31
عن موسى ابن عقبة اخبر القريب عن ابن عباس قال قالوا سلمك وطاف وسعد صدورا ولم يقل عن الطواف فيها حتى ركعت بعرفة ولم يقربوا الكعبة على طوافه حتى رجع من عرفة. هذا هو السنة النبي صلى الله عليه وسلم عندما اتى الى مكة طاف وسعى طواف العمرة - 00:29:46
طواف العمرة وطواف الحج جميعا وبقي على احرامه صلى الله عليه وسلم ثم ذهب الى منى ذهب الى منى وبقي فيهم الثامن ثم ذهب الى وبقي في اليوم التاسع ثم رجع في اليوم العاشر - 00:30:07
اتى بعد رمي جمرة العقبة اتى البيت وطاب الطواف الحج وآآ طواف الحج وطواف آآ وسعى سعي الحج صلى الله عليه وسلم طواف الحج والعمرة وسعي الحج والعمرة لانه كان قارئا - 00:30:20
فطوافه الاول والسعي الاول بالنسبة للطواف هو الطواف السنة. واما سعيه الاول فكان عن الحج والعمرة. ثم طاف طواف الافاضة ولم يسع لانه لانه كان قارنا لانه كان قارنا وهؤلاء هل يقال - 00:30:35
ان من كان متمتعا لا يجوز له ان يأتي اهله بعطاء الله حتى يسعى فقل ليس هذا له وجه لكن ليس بصحيح لانه قال لان الله يقول وليقضوا كفثهن فامر بقضاء التاب طواف بالبيت وليلقوا بالبيت العتيق - 00:30:53
فجعل قوله تعالى هو سبب قظاء التفذ قال هدى اذا السنة لمن اتى مكة ان لا يأتي الكعبة الا بعد الا بعد فراغه من عرفة يأتي طواف الحج لطواف يأتي الى مكة بطواف الحج. وفي العاشر. واما في ليالي منى فيبقى في منى ولا يأخذ منها للحرم. ولا الى الكعبة - 00:31:12
قال باب موسى ركعتين الطواف خارج المسجد وصلى عمر خارج الحرم. بمعنى هل يشترط في ركعتي الطواف ان تكون داخل المسجد وخلف المقام؟ نقول ليس ذلك والسنة ان يصلي خلف المطب كما قال تعالى وتتخذ المقام من المصلى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما لما طاف سبعة اشواط طاف اسبوعا صلى خلف المقام ركعتين - 00:31:37
هذا هو السنة لكن لن ان لم يتيسر له خرج فليصلي في البيت في اي مكارم شاء ولا شك انه كلما كان اقرب الى المقام كان افضل. فان لم يتيسر له فان بعد او كان في جهة اخرى مقابلة له. بل لو رجع الى - 00:31:58
اه الى بيته في في مكة وصلى فيها نقول لا حرج. وقد صلى ابن عمر في ذي صلاة في في طوى ركعتي الطواف. قال حدثنا عبدالله بن يوسف التلميذي قهو مالك عن محمد عبد الرحمن وحدث محمد بن حنبل ثم ذكر عن - 00:32:13
انه سلم قاله مكة واراد الخروج ولم يكن ولم تكن سببا قطاع البيت فقال وسلم اذا اقيم الصلاة في الصدفة طوفي على بعيرك والناس يصلون ففعلت ذلك فلم تصلي حتى خرجت - 00:32:35
لم تصلي حتى خرجت دليل ان لم تصلي تحية الطواف ولا ولا ولا صلاة الفجر الا ما الا بعد ما خرج من الكعبة. وهذا يدل على جواز تأخير تواضع هذي جواز تأخيرك هي الطواف خارج الحرم هذا اعلى ما في الباب من جهة - 00:32:49
جواز تأخير ركعتي الطواف الى بعد الخروج من الحرم. وقد جاء دليل انه صلاها علما انه صلاها خارج الحرم في توفير طواف. خلاها خارج حدود الحرام فهذا جائز ولا حول ذلك والمقصود هو ان يصلي ركعتين بنية الطواف - 00:33:07
باب صلى وكثير خلف الطوافات بالمقام حدد ادم شعبة يقول قدم سبعا خرج الى الصفا وقد قال الله تعالى لقد كافوا برسول الله

اسوة الحسد وهذا هو الاصل انه اذا طاف اسبوعا يصلي خلف مقام ركعتين اللي ما تيسر له خلف المقام فاقرب ما يكون للمقام ما تيسر له داخل الحرم ما تيسر - 00:33:24

خارج المسجد ما كسرناه خارج المسجد وذكر بعد ان خرج من الحرم وحدوده صلاها لكن المسلم يحرص دائما على تطبيق السنة. وكان ابن عمر يصلي ركعة طواف ما لم تطلع الشمس. هذه مسألة هل تصلي ركعتين الطواف في اوقات النهي؟ نقول الصحيح - 00:33:49

ادرك الطأن ركعتي الطواف من ذوات الاسباب والا تصلى في اوقات النهي الا في الوقت المغلظ فالوقت المغلق لا تصلى فيه ذوات الاسباب على الصحيح. والوقت المغلف هو عند طلوع الشمس وعند غروبها. فلا يصلي الغسل عندئذ - 00:34:10

اما في الوقت الموسع اي بعد العصر بعد الفجر فيجوز ان تصلى تحت مسجد لان من ذوات الاسباب وكان من يقول البخاري يصلي على الطواف معنا ما لم تبلغ حد - 00:34:28

الحد المغلظ الوقف المغلظ فانه لا يصلي. وطاف بعد الصبح فركب حتى صلى ركعتين بذي طوال. انه طاف بعد الفجر ثم لما رأى ان الوقت سيخرج من طلوع الشمس اخر ركعات الطواف حتى صلى بعد ما خرجت - 00:34:42

بعدما خرجت فهو دليل على انه يجوز ان تصلى ركعة الطواف في غير في غير الحرم. يجوز ذلك ولا حرج قال حدث الحسن ابن عمر البصري حتى يزيد بن زريعة الحبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة ان بأسا طافوا ان الناس طافوا به صار صوف ثم قعد - 00:35:00

المذكر الذي هو القصاص الواعظ حتى اذا طلعت الشمس اي قاربت الطرق اذا طلعت بمعنى قاربت الطلوع فهو الوقت المغلظ او عند طلوعها قاموا يصلون فقالت ايش قعدوا حتى اذا كانت سألته تكره فيها الصلاة قالوا كانت عمر ترى وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تكره الصلاة وتنبع منها - 00:35:19

طلوع الشمس بقروبها لانه وقت مغلظ وتجوز ان يصلي قبل ذلك. فعائشة انكرت صلاته حال طلوع الشمس غروبها وحال غروبها. هذا ما يتعلق بها ثم قال حتى يضرب منذر حدد ابو ذرة موسى بن عقبة عنان عند عبد الله ابن عمر قال سمعت سنيا عن الصلاة عند غروبها ثم قال - 00:35:43

الحسن بن محمد هو الزعفران عبيده ابن حميد ابن عبد العزيز ابن رفيقة رأيت عبد الله الزبير يطوف ويصلي ركعتين ثم قال ويخبر هل نعيش كانت تصلي ان عائشة حدثته - 00:36:10

ان الانسان لم يدخل بها بيتا الا صلاهما هذه مسألة اخرى مسألة مسألة الصلاة بعد صلاة في اوقات النهي. ورد حديث كثير عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصلاة بعد العصر بعد - 00:36:36

بعد صلاة الصبح حيث العباس وحديث عمر فحيث سعيد احاديث كثيرة كلها تدل على المنع. وورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على الرخصة من ذلك حديث حديث آآ حديث آآ جبير مطعم - 00:36:54

قال يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت في اي ساعة ليل ونهار وصلي ركعتين هذا الحديث يدل على ان الطوف يجوز في اي وقت وان الصلاة معه جائزة في اي وقت - 00:37:12

فقال بعضهم هذا العموم يرد ذلك العموم او بعمانك عارضان والعول الذي دخل التخصيص اوعى تلعن التخصيص والعمر الذي ظهر التخصيص هو عبور اوقات الدهي فثبت النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد العصر وهذا يظعف النهي عن الصلاة. فما دخله التخصيص اظعف قوة من الاحياء التي لم يدخلها - 00:37:27

اذا دخل يجلس حتى يصلي ركعتين يشمل اي وقت يدخله يدخل المسجد ومثل ايضا مثل حي الكسوف فافزعوا الى الصلاة لن يخص وقتا دون وقت وايضا ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر ركعتين - 00:37:52

وكان يحافظ عليه صلى الله عليه وسلم وصلتها عائشة وصلاها بالزبير صلاها معاوية. وعلى هذا نقول ان اوقات النهي يصلى فيها ذوات الاسباب. يصلى فيها ذوات الاسباب كتحية المسجد كركعتي الطواف كصلاة الكسوف كالاستخارة - 00:38:11

كلها مما يجوز فعله في وقت انه اما صلاة بعد العصر دون نافلة فهذا لا يجوز وما سلفه من خصائصه وما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو من خصائصه - 00:38:31

التي خص بها صلى الله عليه وسلم. واما نحن فلا يجوز ان نتنفل بعد صلاة العصر. نعود الى الاحاديث التي نهت عن الصلاة العصر حتى يطلع الشاهد او حتى تغيب الشمس والله اعلم - 00:38:45

مشاكل ان احنا ناكله يعني. ايه. لكن اه عائشة كانت تدعي للصيف بطلوع الشمس الوقت المغلظ. وابن عمر كذلك - 00:39:01